

## حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة

المفردة .

ورأى بعض الأئمة شبانا يرمون إلى هدف كتب فيه أبو جهل لعنه الله فنهاهم عنه ثم مر بهم وقد قطعوا الحروف فنهاهم أيضا وقال إنما نهيتكم في الابتداء لأجل الحروف فإذا يكره مجرد الحروف لكن الأول أحسن وأوسع اهـ .

قال سيدي عبد الغني ولعل وجه ذلك أن حروف الهجاء قرآن نزلت على هود عليه السلام كما صرح بذلك الإمام القسطلاني في كتابه الإشارات في علم القراءات اهـ .

قوله ( قلت وظاهره الخ ) كذا يوجد في بعض النسخ أي ظاهر قوله لا تعليقه للزينة .  
قوله ( يحرر ) أقول في فتح القدير وتكره كتابة القرآن وأسماء الله تعالى على الدرهم والمحاريب والجدران وما يفرش .

والله تعالى أعلم .

\$ باب المياه شروع في بيان ما تحصل به الطهارة السابق بيانها \$ .

والباب لغة ما يتوصل منه إلى غيره .

واصطلاحاً اسم لجملة مختصة من العلم مشتملة على فصول وسمائل غالباً .

قوله ( جمع ماء ) هو جمع كثرة ويجمع جمع قلة على أمواه .

بحر .

قوله ( ويقصر ) أشار بتغيير التعبير إلى قلته ولذا قال في النهر وعن بعضهم قصره ط .

قوله ( والهاء همزة ) وقد تبقى على حالها فيقال ماء بالهاء كما في القاموس .

قوله ( به حياة كل نام ) أي زائد من حيوان أو نبات ولا يراد أن الماء الملح ليس فيه حياة لأن ذلك عارض والأصل فيه العذوبة كما في حاشية أبي السعود أي لأن أصله من ماء السماء كما يأتي .

قوله ( مطلقاً ) أي سواء كان أكبر أو أصغر .

قوله ( هو ما يتبادر عند الإطلاق ) أي ما يسبق إلى الفهم بمطلق قولنا ماء ولم يقم به

خبث ولا معنى يمنع جواز الصلاة فخرج الماء المقيد والماء المتنجس والماء المستعمل .

بحر .

وظاهره أن المتنجس والمستعمل غير مقيد مع أنه منه لكن عند العالم بالنجاسة والاستعمال

ولذا قيد بعض العلماء التبادر بقوله بالنسبة للعالم بحاله .

واعلم أن الماء المطلق أخص من مطلق ماء لأخذ الإطلاق فيه قيدها ولذا صح إخراج المقيد به .

وأما مطلق ماء فمعناه أي ماء كان فيدخل فيه المقيد المذكور ولا يصح إرادته هنا .  
قوله ( كماء سماء ) الإضافة للتعريف بخلاف الماء المقيد فإن القيد لازم له لا يطلق الماء  
عليه بدونه كماء الورد .

بحر .

قوله ( وأودية ) جمع واد .

قوله ( وآبار ) بمد الهمزة وفتح الباء بعدها ألف ويقصر الهمزة وإسكان الباء بعدهما  
همزة ممدودة بألف جمع .

شرح المنية .

قوله ( بحيث يتقاطر ) وعن الثاني الجواز مطلقا والأصح قولهما .

نهر .

قوله ( وبرد وجمد ) أي مذايين أيضا .

قوله ( وندا ) بالفتح والقصر .

قال في الإمداد هو الطل وهو ماء على الصحيح وقيل نفس دابة ا ه .

أقول وكذا الزلال .

قال ابن حجر وهو ما يخرج من جوف صورة توجد في نحو الثلج كالحيوان وليست بحيوان فإن

تحقق كان نجسا لأنه قيء ا ه .

نعم لا يكون نجسا عندنا ما لم يعلم كونه حيوانا دمويا أما رفع الحدث به فلا يصح وإن كان

غير دموي قوله ( فالكل ) أي كل المياه المذكورة بالنظر إلى ما في نفس الأمر .

قوله ( والنكرة ) جواب عما يقال